المحكمة العسكرية تبرئ "محمد طمس" من حرق برج محمول بالدلنجات



الأربعاء 21 أكتوبر 2015 12:10 م

البحيرة :

أصدرت المحكمة العسكرية بالأسكندرية الدائرة الثانية جنايات عسكرية حكمها في القضية رقم 242 لسنة 2014 ببرائة محمد ابراهيم حسن طمس من رافضي الانقلاب العسكري من التهم الموجهة إليه في قرار الاتهام من قبل النيابة العامة والعسكرية□

يذكر أن طمس و9 أخرين قد صدر بضدهم حكما غيابيا في هذه القضية بـ 15 عشر سنة ودفع قيمة التلفيات والتي قدرت بـ 360 ألف جنيها وقد قام محمد طمس بتسليم نفسة وإعادة إجراءات لإعادة محاكمته□

وأستمعت المحكمة العسكرية على مدار 9 جلسات أستمعت فيها لشهود الإثبات وشهود النفى والمستندات المقدمه من دفاع المتهم وبجلسة 10 أكتوبر 2015 إستمعت المحكمة إلى دفاع المتهم الشفهى والمكتوب وقررت حجز القضيه لجلسة اليوم 20 أكتوبر 2015 لتقضى ببراءة المتهم من التهم المنسوية إليه [

وتعود وقائع القضية الى 25 مارس 2014 قامت النيابة العامة بإتهام محمد إبراهيم حسن طمس و9 أخرين بحرق برج لإحدى شركات المحمول بمنطقة المسين بمركز الدلنجات يمحافظة البحيرة واستندت النيابة العامة في قرار إحالة القضية للنيابة العسكرية التي قامت بدورها بإحالة القضية للمحاكمة العسكرية الى تحريات الامن الوطنى فقط ولم تقدم دليلا واحدا يدين المتهمين .